الأمم المتحدة A/CN.9/1260

الجمعية العامة

Distr.: General
5 May 2026
Arabic
Original: English

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة التاسعة والخمسون

نيويورك، 29 حزيران/يونيه – 10 تموز/يوليه 2026

الأعمال التحضيرية ذات الصلة بتحديث القانون النموذجي المتعلق بالمعاملات المضمونة

مذكرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة

أولا– مقدمة 2

ثانيا– ندوة حول "مواءمة القانون في عصر التجارة والتمويل الرقميين – الأصول والمنصات الرقمية" (نيويورك، 10–13 شباط/فبراير 2026) 2

ثالثا– التشاور مع الخبراء 12

رابعا– مسار العمل في المستقبل 13

المرفق

ملخص ملحق قانون المعاملات المضمونة النموذجي 15

260526 260526 V.26-06266 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا- مقدمة

1- طلبت اللجنة، في دورتها الثامنة والخمسين (فيينا، 7-23 تموز/يوليه 2025)، إلى الأمانة أن تواصل أعمالها الاستكشافية بشأن المعاملات المضمونة التي تستخدم أنواعا جديدة من الموجودات (A/80/17، الفقرتان 22 (د) و231) وأن تعقد اجتماعا لفريق خبراء أو ندوة لمواصلة تحديد نطاق وشكل أي أعمال يضطلع بها مستقبلا في هذا المجال.

2- واستجابةً لهذا الطلب، نظمت الأمانة ندوة حول "مواءمة القانون في عصر التجارة والتمويل الرقميين" ("الندوة"). وقد تم تنظيم الندوة في مسارين، حيث تناول المسار الثاني موضوعا متميزا ولكنه ذو صلة، وهو المنصات الرقمية والقانون الخاص، الذي طلبت اللجنة من الأمانة الشروع في أعمال استكشافية بشأنه (A/80/17، الفقرات 22 (هـ) و266).

3- وعُقدت الندوة بالمشاركة حضوريا في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من 10 إلى 13 شباط/فبراير 2026 وشارك فيها 203 مشاركين، من بينهم ممثلون عن الحكومات والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص. وقد أُتيحت المعلومات الأساسية المتعلقة بالندوة في الوثيقة A/CN.9/1258، كما تتاح المواد ذات الصلة على صفحة شبكية مخصصة لهذا الغرض[(1)].

4- وتلخص هذه المذكرة المسار الأول من الندوة (10 و11 شباط/فبراير 2026) الذي تناول المسائل القانونية الناشئة عن استخدام الأصول الرقمية كضمانة رهنية في المعاملات المضمونة (انظر الفصل الثاني). ويتاح ملخص المسار الثاني من الندوة (12 و13 شباط/فبراير 2026)، بشأن المنصات الرقمية والقانون الخاص، في الوثيقة A/CN.9/1259.

5- ويستعرض الفصل الثالث من هذه المذكرة نتائج ثلاثة اجتماعات لفريق الخبراء عقدتها الأمانة بناءً على طلب اللجنة. ونوقشت خلال تلك الاجتماعات الخطوط العريضة لنص يحتمل أن تقوم اللجنة بصياغته، وهو وارد في مرفق هذه المذكرة. ويقترح الفاصل الرابع مسارا ممكنا للمضي قدما لتنظر فيه اللجنة.

ثانيا- ندوة حول "مواءمة القانون في عصر التجارة والتمويل الرقميين - الأصول والمنصات الرقمية" (نيويورك، 10-13 شباط/فبراير 2026)

6- استند المسار الأول من الندوة إلى العمل الاستكشافي الذي بدأ في أواخر عام 2024 بشأن تأثير الأنواع الجديدة من الموجودات على قانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة (قانون المعاملات المضمونة النموذجي)، بما في ذلك ندوة بعنوان "استكشاف عصر التمويل الرقمي الجديد - قانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة واستخدام أنواع جديدة من الموجودات للتمويل المضمون"، عُقدت في نيويورك في شباط/فبراير 2025[(2)]. واسترشدت اللجنة بتقرير تلك الندوة والمسائل التي استبانتها الأمانة في الوثيقة A/CN.9/1210 (الفقرات 15-28) في القرار الذي اتخذته عام 2025 ومؤداه أن هناك حاجة إلى الاضطلاع بمزيد من الأعمال التحضيرية لتقييم ما إذا كانت هناك ثغرات ملموسة تستدعي توضيحات أو توجيهات بشأن القانون النموذجي أو تحديثات له (A/80/17، الفقرات 22 (د) و231).

(1) الرابط الشبكي: https://uncitral.un.org/ar/platforms-st.

(2) انظر الوثيقة A/CN.9/1201 للاطلاع على تقرير الندوة، والصفحة الإلكترونية ذات الصلة: https://uncitral.un.org/en/colloquiumsecuredtransactions2025.

7- وتضمن المسار الأول من الندوة الذي عُقد في شباط/فبراير 2026 سبع حلقات نقاش جمعت 38 متكلما، بالإضافة إلى مناقشة مائدة مستديرة، تناولت ما يلي: (أ) مدى قدرة قانون المعاملات المضمونة النموذجي على استيعاب أنواع جديدة من الموجودات؛ و(ب) المجالات التي قد يكون من المستحسن تقديم مزيد من التوضيح أو التوجيه بشأنها.

ألف- فهم الأصول الرقمية

8- بحثت حلقة النقاش رقم 1 ما إذا كانت الأطر الحالية الخاصة بالمعاملات المضمونة، ولا سيما قانون المعاملات المضمونة النموذجي، قادرة على مواكبة الاستخدام المتزايد للأصول الرقمية في التجارة والتمويل، وإلى أي مدى يمكنها ذلك. وكان هناك إجماع عام على ضرورة الحفاظ على النهج الوظيفي الذي يتبعه قانون المعاملات المضمونة النموذجي، في حين أن تطبيقه على الأصول الرقمية أثار تساؤلات هيكلية تتجاوز المسائل المتعلقة بالمصطلحات أو تصنيف الأصول.

9- ومن بين المحاور الرئيسية للمناقشة الأهمية الاقتصادية المتزايدة للأصول الرقمية، ولا سيما الأصول المتوكنة المرتبطة بالسلع أو حقوق الحصول على سداد (الأموال) أو أصول أخرى. وقد لوحظ أن استخدام التوكنة يتزايد بهدف تفعيل القيمة الكامنة في الأصول التشغيلية، مما يكشف عن أوجه الخلاف الموجودة في الأطر القانونية التي كانت تُبنى تقليديا حول فكرة التمييز بين الموجودات الملموسة وغير الملموسة.

10- وتم التأكيد على أن الإشارة إلى الأصول "الرقمية" غالبا ما تخفي التباين الكبير الموجود بين الأنواع المختلفة من الأصول التي يشار إليها بهذه التسمية. وتم التمييز بين الأصول الرقمية التي يعتمد وجودها ونقلها حصريا على تقنية السجلات الموزعة، والمطالبات المُتوكنة المرتبطة بالجهات المُصدرة أو المؤسسات الوديعة أو الأصول الأساسية. واعتُبر هذا التمييز أمراً بالغ الأهمية بالنسبة لقانون المعاملات المضمونة، حيث إنه يؤثر على تطبيق القواعد، ولا سيما فيما يتعلق بالنفاذ تجاه الأطراف الثالثة والأولوية والإنفاذ.

11- وقد تم التركيز على دور السيطرة. ولوحظ أن الفهم الضيق لمفهوم السيطرة قد يقوض الأهداف السياساتية الرئيسية لقانون حديث للمعاملات المضمونة، لا سيما عندما تُساوى السيطرة بالحيازة، مما قد يعيق استمرار المانح في استخدام تلك الأصول. ووُصِف هذا التوتر بأنه يعكس خطر أن تؤدي عملية التوكنة إلى الاعتماد على الحقوق الضمانية "الحيازية"، وهو ما ابتعدت عنه أنظمة المعاملات المضمونة الحديثة.

12- وفي ظل هذه الخلفية، بحثت حلقة النقاش إمكانية تكييف النهج القانونية الحالية للحفاظ على الحقوق الضمانية غير الحيازية في البيئات الرقمية. وشملت المقاربات المحتملة فصل الملكية عن سلطة النقل، والسماح بفرض الرهن دون نزع الملكية، والاعتراف بأشكال السيطرة المشتركة أو المشروطة التي تتحقق بواسطة التكنولوجيا، مع تجنب الحقوق الضمانية الوهمية وحالات عدم التماثل المفرط في المعلومات.

13- وتم التركيز على التمثيل الرقمي للسلع، ولا سيما سندات الملكية القابلة للتداول في شكلها الإلكتروني. ورئي أن هذه الأدوات توفر جسرا تحليليا يربط بين قانون المعاملات المضمونة التقليدي والممارسات الرقمية الناشئة، لأن دورها في تمويل التجارة سمح بتداول الحقوق في البضائع دون نقل حيازتها.

14- ولوحظ أن قانون الأونسيترال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل يعتمد على السيطرة باعتبارها مكافئا وظيفيا للحيازة، بينما يحيل المسائل المتعلقة بالملكية إلى القانون الموضوعي المتعلق بهذه السجلات القابلة للتحويل. ولذلك، أثيرت تساؤلات حول كيفية دمج هذه السجلات القابلة للتحويل في الأطر الأوسع نطاقاً التي تنظم الأصول الرقمية، بما في ذلك القواعد المتعلقة بالحيازة بحسن نية والنفاذ تجاه الأطراف الثالثة

وتنازع القوانين. كما تمت الإشارة إلى مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الأصول الرقمية والقانون الخاص (مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)، التي تجسد في المقام الأول خصائص الأصول الرقمية.

15- وبرزت مخاطر الإعسار وترتيبات الإيداع باعتبارها شواغل شاملة. ولوحظ أنه في الحالات التي يحتفظ فيها بالأصول الرقمية من خلال وسطاء أو منصات، قد يحدد توصيف علاقات الإيداع ما إذا كانت الأصول ستظل متاحة للدائنين في حالة إفلاس المؤسسة الوديعة.

16- وتم تحديد عدم وجود قواعد واضحة ومتسقة بشأن الفصل والسيطرة والنفاذ تجاه الأطراف الثالثة باعتباره عقبة كبيرة أمام قبول الأصول الرقمية كضمانة رهنية موثوقة. ومن ناحية أخرى، لوحظ أن وتيرة التطورات التكنولوجية وتنوعها جعلت من غير المستصوب وضع لوائح تنظيمية خاصة بكل أصل على حدة.

باء- الإصلاحات المتعلقة بالمعاملات المضمونة

17- بحثت حلقة النقاش الثانية الإصلاحات المتعلقة بالمعاملات المضمونة من منظور وطني ومقارن، مستعينة بمساهمات من المنظمات الدولية. وأكدت على أهمية وجود أنظمة فعالة تستوعب الأنواع الجديدة من الأصول وممارسات الائتمان التي تيسرها التكنولوجيا.

18- وأبرزت التجارب المحلية أن الإصلاحات المتعلقة بالمعاملات المضمونة تتجاوز الإصلاحات التشريعية وتتطلب تطويرا مؤسسيا وتكنولوجيا مستمرا. وأظهرت تجربة كمبوديا والسلفادور أن من شأن إنشاء سجلات إلكترونية للضمانات الرهنية ورقمنة أنظمة المعاملات المضمونة تعزيز الشفافية، وتيسير استخدام الأصول المنقولة كضمانات رهنية، ودعم الحصول على الائتمان. وفي هذا السياق، أبرزت تجربة كمبوديا الدور الذي يضطلع به وجود نظام فعال مصحوب بتحسينات تدريجية في أنظمة الإنفاذ وتبادل البيانات، مما يعكس الطابع التكراري لعملية الإصلاح. وأبرزت تجربة السلفادور تأثير وجود سجل إلكتروني متاح بشكل مستمر في توسيع نطاق المشاركة في أسواق الائتمان، وهو ما يتجلى في النمو الكبير في عدد التسجيلات والقروض المضمونة والاستخدام المتزايد للمستحقات والموجودات غير الملموسة الأخرى كضمانات رهنية.

19- وفي هذا الصدد، أظهر استقصاء مقارن للإصلاحات الأخيرة في مجال المعاملات المضمونة أنه، رغم استمرار العديد من الولايات القضائية في الاعتماد على قانون المعاملات المضمونة النموذجي كأساس للتحديث، فإن الإصلاحات جسدت بشكل كبير التقاليد القانونية المحلية والظروف المؤسسية. وقد لوحظت بعض حالات الحيد عن قانون المعاملات المضمونة النموذجي، بما في ذلك السجلات الخاصة بالموجودات والمتطلبات الإضافية المتعلقة بالنفاذ تجاه الأطراف الثالثة، التي حددت على أنها مصادر محتملة للتجزئة وانعدام اليقين القانوني.

20- وأشار الاستقصاء أيضا إلى اتجاه متزايد نحو سن تشريعات مصممة خصيصا لمنتجات ائتمانية محددة، بما في ذلك تمويل المستحقات والعوملة وإيصالات التخزين. ولوحظ أن هذه التشريعات تلبي احتياجات معينة في السوق، لكنها تثير مخاوف بشأن التجزئة. وتم التشديد على التكامل بين التشريعات الخاصة بالموجودات وأنظمة المعاملات المضمونة العامة.

21- ونظراً لأن الائتمان المضمون يعتمد بشكل متزايد على ضمانات رهنية غير مادية، مثل السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل والتوكنات الرقمية، ونظراً لأن هذه الأصول غالباً ما تفتقر إلى موقع مادي محدد، فقد أثيرت تساؤلات بشأن الاختصاص القضائي والقانون المنطبق. وفي هذا الصدد، تم التأكيد على أن نفاذ الحقوق الضمانية يعتمد على قابليتها القانونية للنقل عبر الحدود وأن القانون الدولي الخاص يلعب دوراً محورياً في ضمان اتساق قواعد النفاذ تجاه الأطراف الثالثة وقواعد الأولوية.

22- ولوحظ أن السيطرة تحظى باعتراف متزايد باعتبارها آلية لإثبات الحقوق الضمانية في الأصول الرقمية وتحديد النفاذ تجاه الأطراف الثالثة والأولوية. وأُشير إلى مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية، التي تجسد النهج الذي يتبعه قانون المعاملات المضمونة النموذجي فيما يتعلق ببعض العناصر غير الملموسة.

23- ولوحظ أن جهود الإصلاح الحالية تركز بشكل متزايد على رقمنة الضمانات الرهنية القائمة بدلاً من التركيز على الحقوق الضمانية المتعلقة بفئات جديدة تماماً من الأصول الرقمية. ورئي أن التوكنة توفر مكاسب محتملة من حيث الكفاءة، بما في ذلك تحسين سلامة السجلات وزيادة السيولة، لكن دمجها في عمليات الإقراض المضمون يتطلب بنية تحتية قانونية موثوقة واستعدادا تنظيميا. وكان من الضروري بذل المزيد من الجهود لتوضيح المعاملة القانونية لتمثيلات الأصول اعتمادا على التوكنة في العالم الواقعي، والآليات التي تربط السجلات الرقمية بالحقوق الأساسية.

24- وتم التأكيد على أهمية التنسيق بين المبادرات الدولية، وقيل إن أي تحديث يُدخل على قانون المعاملات المضمونة النموذجي فيما يتعلق بالأصول الرقمية يجب أن ينسق بعناية مع صكوك وأعمال المنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ولا سيما اليونيدروا ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (مؤتمر لاهاي).

جيم- التحديثات الممكن إدخالها على القانون النموذجي

25- بحثت حلقة النقاش الثالثة ما إذا كان من الضروري إجراء تعديلات على قانون المعاملات المضمونة النموذجي فيما يتعلق بوسائل تحقيق النفاذ تجاه الأطراف الثالثة والإنفاذ. وركز النقاش على ما إذا كانت الافتراضات التي يستند إليها قانون المعاملات المضمونة النموذجي لا تزال مناسبة عند تطبيقها على الأصول الرقمية والبيانات وأنواع الموجودات الجديدة الأخرى.

26- ولوحظ أن العديد من الأصول الرقمية يخضع لسيطرة حصرية وأن ملكيتها تنقل عن طريق نقل السيطرة عليها. وبحثت حلقة النقاش ما إذا كان هذا الجانب المتعلق بخضوع الأصول الرقمية لسيطرة فعلية حصرية يستدعي معاملة متميزة بموجب قانون المعاملات المضمونة النموذجي. وأُشير إلى النصوص ذات الصلة التي وضعتها الرابطة الدولية للمحضرين والموظفين القضائيين واليونيدروا ومعهد القانون الأمريكي ومعهد القانون الأوروبي، فضلاً عن النصوص ذات الصلة التي يعمل مؤتمر لاهاي على وضعها.

27- وسلطت المناقشة الضوء على العلاقة بين أساليب النفاذ تجاه الأطراف الثالثة، مثل الحيازة والتسجيل، والأساليب الأقل شفافية، مثل اتفاق السيطرة والسيطرة. ورغم أن تسجيل الإشعارات اعتبر سمة أساسية في قانون المعاملات المضمونة النموذجي، فقد لوحظ أن اتفاق السيطرة أو السيطرة قد يجسدان بشكل أفضل التوزيع العملي للحقوق فيما يتعلق ببعض الأصول الرقمية. وبالتالي، نوقشت مسألة ما إذا كان ينبغي إدخال مفهوم السيطرة كطريقة مستقلة لتحقيق النفاذ تجاه الأطراف الثالثة، دون ربطه بالضرورة بحيازة الشيء، وما إذا كان ينبغي أن تعطى الأولوية للحق الضماني الذي يجري إحكامه بموجب اتفاق سيطرة. ولوحظ أن عدم وجود قواعد واضحة في هذا الصدد يمكن أن يزيد من حالة عدم اليقين، لا سيما في الحالات التي تتعايش فيها طرائق متعددة للنفاذ تجاه الأطراف الثالثة.

28- وتم بحث هذه المسائل بمزيد من التفصيل في سياق الإعسار، حيث يُعد الوضوح بشأن الأولويات ومعاملة الأصول أمراً بالغ الأهمية. وتم التأكيد على ضرورة الحفاظ على التسجيل باعتباره الطريقة العامة للنفاذ تجاه الأطراف الثالثة، مع النظر في إمكانية إدخال آليات قائمة على السيطرة بالنسبة لبعض الأصول. ولوحظ أن التعامل مع البيانات قد يتطلب اتباع نُهج مختلفة.

29- وفيما يتعلق بالبيانات، أثيرت تساؤلات حول ما إذا كان من الممكن أن يشمل قانون المعاملات المضمونة النموذجي البيانات – وهي أصول يمكن أن تستخدمها أطراف متعددة في آن واحد دون استبعاد الأطراف الأخرى. وأُشير إلى مبادئ معهدي القانون الأمريكي والأوروبي التوجيهية المتعلقة باقتصاد البيانات (فيما يلي "مبادئ معهدي القانون الأمريكي والأوروبي")[3] باعتبارها نقطة انطلاق لمعاملة البيانات كعنصر في المعاملات التجارية دون تحديد وضعها من حيث الملكية. ولُوحِظَ كذلك أنه على الرغم من أن إشارة قانون المعاملات المضمونة النموذجي إلى "الأصول المنقولة" قد تكون واسعة بما يكفي لتشمل البيانات، إلا أن الشك لا يزال يكتنف ما يشكل بالضبط موضوع الحق الضماني في البيانات وكيف يمكن تحقيق الحصرية التي غالبا ما تكون ضرورية للإقراض المضمون في الممارسة العملية.

30- وفي هذا السياق، نوقشت مسألة ما إذا كان من الممكن لآليات الإنفاذ القائمة على حيازة الضمانات الرهنية والتصرف فيها أن تعمل بفعالية عندما تتكون هذه الضمانات من بيانات، نظراً لاحتمال وجود نسخ متعددة منها وإمكانية تعذر منع المانح من الاستمرار في استخدامها. وأُعرب عن مخاوف بشأن ما إذا كان الإنفاذ، بصيغته الحالية، سيمكِّن دائنا مضمونا من تحصيل قيمة ديونه بطريقة يمكن التنبؤ بها وذات جدوى من التجارية عندما تُقدم البيانات كضمانة رهنية.

31- كما تناولت حلقة النقاش مسألة المستحقات المتعلقة بالبيانات، التي يُفهم عموما أنها تشير إلى حقوق الحصول على مدفوعات ناشئة عن تقديم البيانات أو معالجتها أو ترخيصها، بما في ذلك المعاملات التي تُباع فيها البيانات أو تُرخص أو تُستغل تجاريا بأي شكل آخر. وركز النقاش على ما إذا كانت هذه المستحقات مشمولة بقانون المعاملات المضمونة النموذجي. وأشير إلى النهج المتبع في قانون اليونيدروا النموذجي بشأن العولمة (قانون العولمة النموذجي)، الذي يشمل صراحةً المستحقات الناشئة عن معاملات البيانات هذه. ولوحظ أن عدم وجود توضيح مماثل في قانون المعاملات المضمونة النموذجي قد يحد من استخدام المستحقات المتعلقة بالبيانات كضمانات رهنية ويسهم في ظهور تفسيرات متباينة.

دال- السيطرة كآلية لضمان النفاذ تجاه الأطراف الثالثة والأولوية

32- ناقشت حلقة النقاش الرابعة دور السيطرة كأساس للنفاذ تجاه الأطراف الثالثة والأولوية في إطار المعاملات المضمونة التي تنطوي على أصول رقمية، مشيرةً إلى أهميتها من الناحية العملية وتعقيدها من الناحية النظرية على حد سواء. وشكَّلت الأصول الرقمية تحديا لتقنيات إحكام الحيازة والتسجيل التقليدية، واستلزمت إيلاء اهتمام متجدد لكيفية إثبات الحصرية والإشهار والأولوية في البيئة الرقمية.

33- ولوحظ أنه، في إطار معظم أنظمة المعاملات المضمونة، تُعامل الأصول الرقمية على أنها ممتلكات غير ملموسة، وتعتمد بشكل أساسي على التسجيل من أجل النفاذ تجاه الأطراف الثالثة. ومع ذلك، قد لا يكون هذا النهج كافياً بالنسبة للأصول التي يمكن نقلها بسرعة ويصعب تحديد مكانها. وفي هذا السياق، تم تحديد "السيطرة" على أنها تعادل "الحيازة" من الناحية الوظيفية، وهي قادرة على دعم كل من مبدأ النفاذ تجاه الأطراف الثالثة والإنفاذ، في حالات منها الإعسار.

34- كما تم التأكيد على أنه لا ينبغي التعامل مع مفهوم السيطرة على أنه مفهوم موحد؛ وتشمل الأصول الرقمية مجموعة واسعة من الهياكل، بما في ذلك الأصول التي ترتبط قيمتها بالسجل الرقمي نفسه والتمثيلات التي تعتمد على التوكنة للمطالبات أو الحقوق التي تخضع لأطر قانونية خارجية. وبالتالي، تختلف الوسائل التي تمارس بها السيطرة، مما يشير إلى أن التعاريف الصارمة أو الخاصة بالأصول قد تؤدي إلى الإفراط في

(3) الرابط الشبكي: https://principlesforadataeconomy.org/.

إدراج الأصول أو إلى انعدام اليقين القانوني. وبناءً على ذلك، تم اقتراح تبني مفهوم وظيفي للسيطرة يركز على الآثار القانونية المراد تحقيقها، مع الاعتراف بأن اتباع نهج واحد وموحد قد لا يكون مناسبا لجميع أنواع الأصول الرقمية المتنوعة.

35- وتم توجيه الانتباه إلى الفرق بين السيطرة الواقعية والسيطرة القانونية[4]. ففي البيئات الرقمية، قد تنشأ السيطرة الواقعية عن الوصول إلى الإثباتات (credentials) التشفيرية أو قواعد البروتوكولات أو العقود الذكية، وقد تكون مشتركة أو تتداخل فيها عدة أطراف، مما يثير تساؤلات حول الحصرية والممارسة المشتركة وضرورة استبانة جهة مسيطرة واحدة. ولوحظ أن قانون المعاملات المضمونة النموذجي لا يحتاج إلى أن يجسد جميع الترتيبات التكنولوجية بالتفصيل، بل يجب أن يستبين أشكال السيطرة التي تمنع بشكل موثوق اتخاذ إجراءات متضاربة وتبرر منح الأولوية.

36- ورغم أن السيطرة اعتُبرت مناسبة تماما لفئات معينة من الأصول الرقمية، فقد أُشير إلى أن التسجيل ينبغي أن يواصل أداء وظائف مهمة فيما يتعلق بالإشهار والشفافية. وكان هناك تأييد واسع لنهج يقضي بأن تكون السيطرة والتسجيل متكاملين، دون أن يكون أحدهما بالضرورة وسيلة أسمى أو حصرية للإحكام.

37- كما شددت المناقشة على ضرورة التمييز بين السيطرة على التوكن الرقمي والسيطرة على الحقوق في أي أصل أساسي يقوم عليها، وذلك للحفاظ على التناسق مع الأنظمة الحالية المتعلقة بالملكية والإعسار والأنظمة التنظيمية. وفي الهياكل القائمة على التوكنة، لا تزال الآثار القانونية للحق الضماني تعتمد في المقام الأول على القانون الذي ينظم الأصل الأساسي، ويعد التحكم في التوكن بمثابة قناة نقل وليس مصدرا مستقلاً لحقوق الملكية.

38- وفي ضوء هذه الاعتبارات، أُعرب عن التأييد لوضع إرشادات تكميلية أو مواد تفسيرية توضح تطبيق مفاهيم مثل السيطرة والحيازة والنفاذ تجاه الأطراف الثالثة فيما يتعلق بالأصول الرقمية في سياق قانون المعاملات المضمونة النموذجي.

هاء- المنصات الرقمية والسجلات القائمة على الأصول

39- بحثت حلقة النقاش الخامسة دور الأنظمة القائمة على المنصات، التي يتم من خلالها تداول الأصول الرقمية، في تيسير المعاملات الآمنة. وأُولي اهتمام خاص لدور هذه المنصات في إنشاء الحقوق الضمانية والإعلان عنها وإنفاذها، ولضرورة اتباع نُهج قانونية متسقة تدعم التجارة والتمويل الرقميين. كما تم تسليط الضوء على التحديات القانونية الأوسع نطاقاً الناشئة عن الأنشطة القائمة على المنصات، بما في ذلك الطابع العابر للحدود الذي تتسم به العمليات التي تجري عبر المنصات، والتوصيف القانوني للعلاقات بين المنصات، ودور القوانين غير الملزمة والممارسات الجيدة في دعم التوصل إلى نتائج عادلة ويمكن التنبؤ بها.

40- وكان من بين المواضيع الرئيسية عدم ملاءمة التصنيفات التقليدية للأصول عند تطبيقها على الأصول الرقمية القائمة على المنصات. وبدون منهجية عملية لتصنيف هذه الأصول ضمن فئات قانون المعاملات المضمونة النموذجي – مثل المستحقات أو الأوراق المالية القابلة للتداول أو الأصول غير الملموسة

(4) للاطلاع على تعاريف لمصطلح "السيطرة"، انظر على سبيل المثال: (أ) مبادئ معهد القانوني الأمريكي ومعهد القانون الأوروبي لاقتصاد البيانات والمعاملات المتعلقة بالبيانات والحقوق المتعلقة بالبيانات – المبدأ 3 (1) (هـ)، مبادئ معهد القانون الأوروبي بشأن استخدام الأصول الرقمية كضمانة، 2022، ص. 17؛ (ب) قانون الأونسيترال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، المادة 11 والملاحظة التفسيرية المصاحبة لها، لا سيما الفقرات 105–121؛ (ج) مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية، المبدآن 6 و15.

الأخرى – قد تصنف الدول أصولاً متطابقة ضمن فئات مختلفة، مما يمس باليقين عبر الحدود. وكان هناك تأييد لاتباع نهج وظيفي يستند إلى الخصائص الاقتصادية للأصول بدلاً من شكلها.

41- وتم التأكيد مجدداً على أهمية السيطرة باعتبارها أساساً للنفاذ تجاه الأطراف الثالثة وكذلك، عند الاقتضاء، للأولوية، فيما يتعلق بجملة أمور منها نماذج تقنية السجلات الموزعة (DLT)، حيث يمكن أن تؤدي هذه النماذج وظائف مماثلة لتلك التي يؤديها سجل الحقوق الضمانية العامة. وبالنسبة للعديد من الأصول الرقمية التي تجري حيازتها في إطار أنظمة قائمة على المنصات أو على السجلات الموزعة، كان يُنظر إلى السيطرة على مستوى النظام – التي تُعرَّف بأنها القدرة القابلة للإنفاذ بموجب قواعد النظام على منع التصرفات غير المصرح بها أو التحويلات المباشرة – على أنها الآلية العملية الوحيدة لإرساء حقوق الأطراف الثالثة. وبالنسبة لبعض الأصول، يمكن أن تعتبر السيطرة وسيلة أساسية لإحكام الحقوق، شريطة أن تكون مدعومة بتعاريف واضحة وموحدة.

42- وبالتالي، اعتبرت قابلية التشغيل البيني بين أساليب الإحكام ووجود قواعد واضحة لتسوية التنازع بين القوانين فيما يتعلق بها أمرا مهما، وهي تشمل معايير لضمان موثوقية تشغيل النظام، وآليات لتبادل المعلومات بين السجلات المختلفة، ونماذج بيانات محايدة تتجنب الاعتماد على منصات فردية.

43- ووجه الانتباه إلى التعايش الموجود بين سجلات الحقوق الضمانية القائمة على الإشعار العام والأنظمة الخاصة بالمنصات أو السجلات (ledger). وتم التمييز بين الأنظمة التي تُحدث آثارا قانونية والبنى التحتية التي تدعم تبادل المعلومات دون إحداث أي آثار على أطراف ثالثة. وتم التأكيد على الحاجة إلى بنى قابلة للتشغيل البيني تربط بين هذه الأنظمة، بحيث تتيح عمليات البحث في السجلات الكشف عن الحقوق ذات الصلة. وسيتطلب ذلك وضع معايير حوكمة تضمن سلامة النظام وشفافيته، وقواعد تنظم التفاعل بين تسجيلات الإشعارات والإحكام القائم على النظام.

44- وتم تحديد المسائل المتعلقة بتنازع القوانين لأن عمليات المنصات تمتد عبر ولايات قضائية متعددة، بما في ذلك الحالات التي قد يكون فيها مشغلو النظام والمانحون والأصول والدائنون موجودين جميعاً في دول مختلفة. وفي غياب قواعد مصممة خصيصا لتغطية النفاذ تجاه الأطراف الثالثة من خلال سجلات السيطرة أو النظام، يواجه المقرضون حالة من عدم اليقين فيما يتعلق بالأولوية ووجوب الإنفاذ. وبالتالي، ارتبطت قابلية التشغيل البيني للسجلات بالحاجة إلى وجود قواعد واضحة بشأن القانون المنطبق على آليات الإحكام القائم على النظام. وأظهرت التجربة العملية في مجال الوثائق التجارية الإلكترونية أن المعاملات الآمنة والموثوقة تعتمد على هويات موثوقة، وسجلات قابلة للتحقق منها، وتكافؤ وظيفي محايد من الناحية التكنولوجية. ورُئي أن الرقمنة، إذا ما استندت إلى الوظائف القانونية القائمة، والمعايير القابلة للتشغيل البيني، قادرة على دعم استخدام المستندات التجارية الإلكترونية عبر المنصات المختلفة، مما يعزز الرأي القائل بأن المنصات تعمل كجهات وسيطة، في حين أن الأثر القانوني ينبع من القانون الموضوعي.

45- ولوحظ أن المشاركين في السوق غالبا ما يخلطون بين تسجيل البيانات على منصة ما وبين إنهاء أو إحكام عملية قانونية لنقل الملكية. ورُئي أن من الضروري استخدام مصطلحات أوضح تميز بين المنصات والبورصات وسجلات الملكية، لتوضيح الحالات التي تتطلب اتخاذ إجراءات قانونية إضافية. ووُصفت المنصات الرقمية بأنها تعمل في إطار مزيج متطور من التشريعات وأدوات القانون غير الملزم والأطر التنظيمية. وتم تحديد التوصيات غير الملزمة بشأن الممارسات الجيدة للمنصات ومعايير التعاقد العادلة باعتبارها مجالاً محتملاً لتنظر فيه اللجنة.

46- وبشكل عام، تم التأكيد على أهمية تقديم إرشادات عملية لمساعدة الدول في معالجة الآثار المترتبة على الأصول الرقمية والأنظمة القائمة على المنصات فيما يتعلق بالمعاملات المضمونة (انظر بشكل عام

الوثيقة A/CN.9/1259). واعتُبرت هذه التوجيهات مفيدة في دعم اتباع نُهج وطنية متسقة وتحقيق قابلية التشغيل البيني عبر الحدود، مع تجنب الحلول المفرطة في التقييد أو التنظيم التفصيلي للترتيبات التكنولوجية السريعة التطور.

واو- الإنفاذ وتنازع القوانين

47- بحثت حلقة النقاش السادسة التحديات التي تنشأ عن الأصول الرقمية فيما يتعلق بالإنفاذ وتنازع القوانين، كما تناولت القضايا المتعلقة بالإنفاذ المؤتمت في بيئة رقمية عابرة للحدود.

48- وتم تناول الطبيعة الهجينة للعملات الرقمية للمصارف المركزية، التي تجمع بين خصائص العملة ووظائف التوكنات الرقمية، باعتبارها حالة لاختبار قانون المعاملات المضمونة النموذجي، لا سيما فيما يتعلق بتوصيفها القانوني وتنازع القوانين. ولوحظ أن المعاملة القانونية للعملات الرقمية للمصارف المركزية تختلف من بلد لآخر. فقد تعاملت بعض الصكوك القانونية، مثل مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية، مع هذه العملات كغيرها من الأصول الرقمية لأغراض القانون الخاص، في حين استبعدتها صكوك أخرى (مثل لائحة الاتحاد الأوروبي الخاصة بالأصول المشفرة[5]) اعترافا منها بطابعها المرتبط بالقانون العام. وأدى هذا الاختلاف إلى تعقيد تطبيق قواعد تنازع القوانين التقليدية التي تنطبق على النقود. وقد تم التأكيد على ضرورة اختبار تعريفي مصطلحي "النقود" و"الموجودات الملموسة" الواردين في قانون المعاملات المضمونة النموذجي، فضلاً عن الأحكام ذات الصلة المتعلقة بالأولوية وتنازع القوانين.

49- وأُعيد التأكيد على أن "السيطرة" كأسلوب لتحديد النفاذ تجاه الأطراف الثالثة والأولوية لا يزالان يمثلان آلية خاصة وغير قابلة للبحث، وأن شفافية السجل لا تكشف عن وجود حقوق ضمانية (انظر القسم دال أعلاه). وتمت استبانة مخاطر الإعسار في الحالات التي تفرض فيها السيطرة عن طريق نقل الملكية. فعلى سبيل المثال، قد يؤدي تحويل الضمانات الرهنية إلى محفظة الدائن إلى تعريض المانحين والدائنين الآخرين لخسارة أو صعوبات في تتبعها في حال إفلاس الدائن. وأُعيد التأكيد على النهج التكاملي بين الرقابة والتسجيل (انظر أيضا الفقرة 36 أعلاه).

50- كما بحثت حلقة النقاش مسألة الإنفاذ المؤتمت والإنفاذ عبر المنصات. فقد أصبحت الأنظمة المالية الحديثة تعتمد بشكل متزايد على طلبات تغطية الهامش وعمليات التصفية وتجميد الحسابات التي تفعَّل بموجب قواعد خوارزمية، مما يثير تساؤلات حول إسناد المسؤولية والتوصيف القانوني واستخدام السجلات التي يولدها النظام كدليل على الإنفاذ. ونظرا لأن إجراءات الإنفاذ قد تجري في وقت واحد عبر ولايات قضائية مختلفة، فقد تفقد عوامل الربط التقليدية – ولا سيما موقع الموجودات – أهميتها. وأُشير إلى أنه قد يكون من الضروري تنقيح الأحكام المتعلقة بالإنفاذ في قانون المعاملات المضمونة النموذجي لتوضيح مسألة إسناد المسؤولية عن الإجراءات المؤتمتة، وتحديد الوضع القانوني والواجبات القانونية للوسطاء والمنصات التي تنفذ إجراءات الإنفاذ، وتجنب الاعتماد على المواقع الوهمية للأصول الرقمية التي لا تعترف بالحدود.

51- وفي هذا الصدد، تم عرض أفضل الممارسات التي جمعها اليونيدروا في مجال الإنفاذ الفعال. وهذه الممارسات تشجع على الإنفاذ بطريقة يمكن التنبؤ بها وفعالة، بما في ذلك التدابير غير القضائية. كما أنها تقدم إرشادات محددة بشأن إجراءات الإنفاذ ضد الأصول الرقمية، بما في ذلك الحالات التي قد تتطلب إصدار أمر قضائي. كما تناولت هذه الممارسات الاعتبارات المتعلقة بالإنفاذ المؤتمت وممارسة سبل الانتصاف

(5) اللائحة 2023/1114 (EU) الصادرة عن البرلمان الأوروبي وعن المجلس بتاريخ 31 أيار/مايو 2023 بشأن أسواق الأصول المشفرة، والمعدِّلة للائحتين 1093/2010 No (EU) و1095/2010 No (EU) والتوجيهين 2013/36/EU و2019/1937 (EU) (نص ذو صلة بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية). الرابط الشبكي: https://eur-lex.europa.eu/eli/reg/2023/1114/oj/eng.

القائمة على السيطرة على الأصول الرقمية. وقد لوحظ وجود تكامل بين قانون المعاملات المضمونة النموذجي وهذه الممارسات ورحب به، في حين تم التأكيد على أن الاختلافات بين أنظمة الإنفاذ الوطنية تزيد من الحاجة إلى قواعد قوية لتسوية التنازع بين القوانين تنظم عملية الإنفاذ.

52- وتناولت حلقة النقاش بعد ذلك المسائل المتعلقة بالقانون الدولي الخاص بمزيد من التفصيل، حيث قارنت بين النهج التقليدي الذي يعتمد على عوامل ربط والنهج التسلسلي المنصوص عليه في مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية (المبدأ 5). وبموجب هذا النهج، يُحدد القانون المنطبق بالرجوع إلى المواصفات المتاحة للجمهور في الأصل الرقمي أو في النظام الذي يسجل عليه، وكذلك — عند الاقتضاء — إلى المقر القانوني لأي جهة مُصدرة، على أن يُحدَّد القانون المنطبق وفقا لقواعد تنازع القوانين المعمول بها في المحكمة المختصة في حال عدم توافر أي من هذه العناصر. وقد أتاحت هذه المرونة للدول تكييف القواعد مع الأنواع المختلفة من الأصول الرقمية مع الحفاظ على إطار عمل يمكن التنبؤ به. وتم التأكيد على ضرورة تحقيق التوازن بين المرونة والوضوح بغية تجنب ارتفاع تكاليف المعاملات وزيادة حالة عدم اليقين عبر الحدود. وتم التأكيد على ضرورة التنسيق الوثيق مع مؤتمر لاهاي وأعماله الجارية بشأن المسائل المتعلقة بالمعاملات المضمونة والأصول الرقمية (لا سيما مشاريعه المتعلقة بالعملات الرقمية للمصارف المركزية والتوكنات الرقمية) (انظر الفقرة 24). وفي هذا السياق، دعي المكتب الدائم لمؤتمر لاهاي إلى الاضطلاع بدور أكثر نشاطاً في أي أعمال مستقبلية في مجال المعاملات المضمونة.

زاي- أنواع أخرى من الأصول والمعاملات

53- بحثت حلقة النقاش السابعة أنواعا ناشئة أخرى من الأصول وهياكل التمويل المضمون المبتكرة، مشيرةً إلى ضرورة أن تظل أنظمة المعاملات المضمونة قادرة على التكيف مع تطورات السوق مع الحفاظ على اليقين القانوني ودعم الحصول على الائتمان.

54- ولوحظ أن عملية التوكنة أصبحت تشكل جزءا متزايد الأهمية من البنية التحتية المالية، مما أدى إلى توسيع نطاق الأصول المتاحة للإقراض المضمون، بما في ذلك الملكية الفكرية والحقوق المتعلقة بالبيانات والأدوات المالية الخاضعة للتوكنة. وأشير إلى أن هذا الأمر أثار تساؤلات بشأن التوصيف القانوني للتوكنات والعلاقة بين السجلات الرقمية والحقوق الأساسية. وتُظهر تجربة ليختنشتاين نهجا تشريعيا يقوم على ترسيخ مكانة الأصول الرقمية الخاضعة للتوكنة ضمن إطار القانون الخاص، من خلال الفصل بين الحقوق القانونية وتمثيلها التكنولوجي ومعاملة التوكنات باعتبارها ذات صلة من الناحية القانونية وقادرة على تجسيد الحقوق. ووُصفت هذه النهج بأنها تدعم اليقين القانوني مع الحفاظ على الحياد التكنولوجي. وتم التأكيد على أن التوصيف الواضح في إطار القانون الخاص أمر ضروري لتحقيق نتائج يمكن التنبؤ بها، لا سيما في سياقات الإعسار والمعاملات العابرة للحدود.

55- ولوحظ أن الأصول غير الملموسة، مثل حقوق الملكية الفكرية والحقوق المتعلقة بالبيانات، تشكل حصة متزايدة من قيمة المؤسسات، لكنها لا تزال غير مستغلة بالشكل الكافي كضمانات رهنية، مما يسهم في حدوث فجوات في التمويل. ومن بين العقبات التي استبينت: عدم اليقين بشأن التقييم، وحالات عدم تماثل المعلومات، ومحدودية الأسواق الثانوية، والمعاملة الاحترازية لرأس المال، وتجزئة الأطر القانونية والمؤسسية. فهذه القيود لا تزال تحد من الاستخدام الفعال للموجودات غير الملموسة ذات الأهمية الاقتصادية في عمليات الإقراض المضمون، لا سيما بالنسبة للمؤسسات التي تعتمد على الابتكار.

56- وتم تسليط الضوء على التحديات التي تتعلق بالقانون الخاص وتشترك فيها الملكية الفكرية والأصول الرقمية، والتي تؤثر على استخدامها في المعاملات المضمونة. وأدى عدم اليقين القانوني إلى إضعاف ثقة

الدائنين وتطور السوق. ولوحظ أن الأصول الرقمية قد تتخذ أشكالاً قانونية مختلفة، بما في ذلك التوكنات التي تستضيفها الجهة المعنية ذاتياً، والتوكنات المحوزة عن طريق وسطاء أو المطالبات التعاقدية ضد المنصات، والأصول التي تُعامل كأوراق مالية، مما أدى إلى تباين النتائج فيما يتعلق بالإحكام والأسبقية والإنفاذ.

57- وفي هذا الصدد، وجه الانتباه إلى المستجدات المتعلقة بسندات الملكية الإلكترونية القابلة للتداول، حيث يتزايد الاعتماد على "السيطرة" باعتبارها مكافئا وظيفيا للحيازة في البيئات الإلكترونية. ورئي أن هذه التطورات تثير تساؤلات أوسع نطاقاً تتعلق بقانون المعاملات المضمونة، فيما يخص تصنيف الحقوق الضمانية في الصكوك الإلكترونية القابلة للتداول وإحكامها، فضلاً عن الحاجة إلى تحقيق الاتساق بين قانون المعاملات المضمونة وقانون النقل وقانون الصكوك القابلة للتداول. وشملت النهج التي استبينت تكييف القواعد المنطبقة مع المستندات القابلة للتداول، أو التعامل مع المستندات الإلكترونية القابلة للتداول باعتبارها موجودات غير ملموسة خاضعة للسيطرة، أو الاعتراف بها كفئات متميزة من الأصول الرقمية.

58- ولوحظ أن تمويل المستحقات في البيئات الرقمية أصبح يندمج بشكل متزايد ضمن العمليات المالية الأوسع نطاقاً. ورئي أن الطبيعة الذاتية السداد لتمويل المستحقات تشكل تحديا للتمييز التقليدي بين الائتمان المضمون وتدفقات المدفوعات. واستبينت النهج الوظيفية القائمة على آليات السيطرة التي تعتمد على التكنولوجيا باعتبارها قادرة على دعم أسواق المستحقات الرقمية عبر مختلف الولايات القضائية، إلى جانب الاستمرار في الاعتماد على سجلات فعالة.

59- كما تمت مناقشة العقبات التي تعترض التمويل عبر الحدود. ولوحظ أن القيود المفروضة على المقرضين الأجانب والقيود المتعلقة بالضمانات وقواعد المساعدة المالية والضرائب المقتطعة من المصدر وبعض متطلبات قانون الإعسار قد تحد من فعالية الإصلاحات المتعلقة بالمعاملات المضمونة، حتى في الحالات التي تكون فيها الأطر المحلية متطورة بشكل جيد بخلاف ذلك. واعتبرت التوجيهات الموجهة التي تعالج هذه العوائق الهيكلية عاملاً من شأنه تيسير الإقراض المضمون عبر الحدود الذي يشمل أشكالاً جديدة من الضمانات.

حاء- مناقشات المائدة المستديرة

60- ناقشت المائدة المستديرة النقاط الرئيسية التي انبثقت عن المناقشات السابقة، مع التركيز بشكل خاص على مدى قدرة قانون المعاملات المضمونة النموذجي على استيعاب الأصول الرقمية، وعلى مدى استصواب الأعمال المستقبلية اللازمة لضمان استمرار ملاءمته، والاتجاه المحتمل لهذه الأعمال.

61- وكان هناك اتفاق واسع النطاق على أن الاستخدام المتزايد للأصول الرقمية وغير الملموسة في المعاملات التمويلية يمثل تطوراً هيكلياً يتطلب اهتماماً مستمراً من جانب اللجنة. وتم التأكيد على أن الأعمال المستقبلية ينبغي أن تستند إلى صكوك الأونسيترال الحالية وأن تحافظ على النهج العملي المتبع في قانون المعاملات المضمونة النموذجي وأن تواصل دعم الممارسات المالية المتطورة، مع تجنب الخوض في القضايا الموضوعية الأساسية المتعلقة بقانون الملكية إلا عند الضرورة القصوى.

62- واقتُرح أن تكون نقطة البداية هي إعداد مواد توضيحية تصف كيفية تطبيق قانون المعاملات المضمونة النموذجي على الأصول الرقمية والأنواع الجديدة الأخرى من الأصول (مثل البيانات) واستبانة العقبات القانونية أو العملية المحتملة التي تحول دون استخدامها بفعالية. ومن شأن هذا العمل أن يوضح كيفية عمل قانون المعاملات المضمونة النموذجي جنبا إلى جنب مع النصوص الأخرى الصادرة عن الأونسيترال بشأن التجارة الإلكترونية وأن يقدم إرشادات بشأن الاستخدام المنسق لها. واعتُبر ذلك مفيدا بشكل خاص في

ضوء التعقيد المتزايد للمشهد العام للصكوك الدولية ذات الصلة بالتجارة والتمويل الرقميين، والتحديات التنفيذية التي تواجهها العديد من الولايات القضائية في فهم كيفية تفاعل المعايير الحالية وكيفية تنفيذها بشكل متسق.

63- كما قيل إن هذا العمل يمكن أن يحدد الثغرات والعوائق القانونية التي تؤثر على المعاملات المتعلقة بالأصول الرقمية وأنواع الأصول الجديدة الأخرى، من أجل تحديد نطاق وأولويات أي أعمال يضطلع بها في المستقبل. وتم التأكيد على أهمية مراعاة ممارسات السوق والخبرات التشغيلية والتشاور مع الجهات المعنية في القطاع والجهات التنظيمية والمصارف المركزية لضمان ملاءمة الإجراءات للواقع العملي.

64- وقيل إن هذه الأعمال التحضيرية يمكن أن تُستكمل بأحكام تشريعية تعالج المسائل التي استبنيت في الممارسة العملية. ويمكن أن تساعد هذه الأحكام الدول التي تسعى إلى تحديث تشريعاتها، مع إتاحة المرونة للسلطات القضائية التي تمر بمراحل مختلفة من التطور.

65- وأكد العديد من المشاركين على ضرورة أن ينصب التركيز في البداية على المجالات ذات الأهمية العملية المباشرة، بما في ذلك الأصول الرقمية المستخدمة في التجارة وتمويل الأصول، وتوكنة الأصول المرتبطة بالاقتصاد الحقيقي. وفي هذا الصدد، قيل إن العمل يمكن أن يركز على كفالة أن يتضمن قانون المعاملات المضمونة النموذجي بوضوح استخدام الأصول الرقمية بما يجسد ممارسات التمويل، وتحديد الأحكام التي قد تعوق تطبيقه.

66- وتم التأكيد على أهمية التنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى والمبادرات الجارية، بهدف ضمان الاتساق بين الصكوك الدولية وتجنب التشتت. وكان هناك إجماع عام على أن الأعمال الحالية التي تقوم بها المنظمات الأخرى يمكن أن تشكل أساساً مفيداً لمواصلة العمل.

ثالثا- التشاور مع الخبراء

67- نظمت الأمانة سلسلة من اجتماعات أفرقة الخبراء حول هذا الموضوع. وعُقد أحدها بالحضور الشخصي فيما عقد اثنان عبر الإنترنت. وركز الاجتماع الذي عُقد في هونغ كونغ، الصين (28 تشرين الثاني/نوفمبر 2025) على التنقيحات التي يمكن إدخالها على قانون المعاملات المضمونة النموذجي، في حين توخى الاجتماعان اللذان عُقدا عبر الإنترنت (30 آذار/مارس و13 نيسان/أبريل 2026) استبانة المسائل التي ينبغي معالجتها في إطار نص مكمّل لقانون المعاملات المضمونة النموذجي بهدف تحديث تطبيقها على الأصول الرقمية. ويرد في مرفق هذه المذكرة نص المشروع الذي تم تعميمه على الخبراء من أجل التشاور، وقد أُدرجت فيه الملاحظات التي تلقتها الأمانة حتى الآن.

68- وأشار الخبراء إلى أنه في حين أن قانون المعاملات المضمونة النموذجي يوفر أساسا متينا للمعاملات المضمونة، فإن التعامل الفعال مع الأصول الرقمية يتطلب إرشادات بشأن تطبيق الأحكام القائمة وكذلك إجراء تنقيحات موجهة بغية معالجة السمات الخاصة بالأصول الرقمية. وفي هذا الصدد، بحث الخبراء ما إذا كانت المواد ذات الصلة في قانون المعاملات المضمونة النموذجي تشمل الأصول الرقمية بشكل كافٍ أم أنها تتطلب تنقيحات، واستبانوا المواد التي قد تحتاج إلى تعديل أو تحديث لمراعاة الأصول الرقمية.

69- وأشار الكثيرون إلى ضرورة وضع هذه التوجيهات بطريقة تتوافق مع المعايير المقبولة دولياً وممارسات السوق والصكوك القائمة. وبالإضافة إلى مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية، تمت الإشارة إلى "المدونة العالمية للتنفيذ الرقمي" الصادرة عن الرابطة الدولية للمحضرين والموظفين القضائيين، ومبادئ معهدي القانون الأمريكي والأوروبي التوجيهية المتعلقة باقتصاد البيانات، ومبادئ معهد القانون الأوروبي بشأن استخدام

الأصول الرقمية كضمان[6]، ومبادئ وإرشادات معهد القانون الأوروبي بشأن الإنفاذ على الأصول الرقمية[7]، فضلاً عن الأعمال التي اضطلع بها مؤتمر لاهاي. ومع ذلك، ساد شعور عام بأن مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية يمكن أن تشكل مرجعاً أساسياً، لا سيما فيما يتعلق بالمفاهيم الرئيسية مثل "السيطرة" و"الأصول الرقمية"، حيث إنها تجسد بالفعل النهج الدولية القائمة وتوحدها.

70- وتم التأكيد على ضرورة التكيف مع أي تطورات مستقبلية واستبانة أي ثغرات أو تناقضات قانونية. وتتعلق المسائل التي رُئي أن من المفيد النظر فيها بما يلي: (أ) الأنواع المختلفة من السيطرة على الأصول الرقمية؛ و(ب) التمييز بين السيطرة على الأصل الرقمي كوسيلة لتحقيق النفاذ تجاه الأطراف الثالثة واتفاقات السيطرة؛ و(ج) ما إذا كان ينبغي أيضا التعامل مع الأوراق المالية المودعة لدى وسيط وترتيبات الإيداع لدى مؤسسة وديعة فرعية في إطار المشروع؛ و(د) التمييز بين نظام يقتصر دوره على تسجيل المعلومات ونظام يدعم السيطرة وسجل يوفر أو يدعم الإشهار القانوني؛ و(هـ) مشاركة المؤسسات الوديعة والجهات الفاعلة الأخرى؛ و(و) التفاعل بين قانون المعاملات المضمونة والقوانين التي تنظم الأصول الرقمية بشكل عام وسياقات محددة أخرى.

71- وإذ أشار الخبراء إلى أهمية البيانات باعتبارها أصولاً ذات قيمة اقتصادية، فقد رحبوا باعتبار البيانات نوعاً جديداً من الأصول بموجب قانون المعاملات المضمونة النموذجي. ومع ذلك، فقد أُعرب عن شكوك في هذا الصدد، نظراً لعدم اعتراف العديد من الولايات القضائية بأنها تخضع لحقوق الملكية. وعلاوة على ذلك، قيل إن المسائل القانونية المرتبطة بالحقوق الضمانية في البيانات تختلف عن تلك التي تنشأ فيما يتعلق بالأصول الرقمية، ولا علاقة لها بها في كثير من النواحي. ولذلك، رُئي أن يركز العمل في المرحلة الأولى على الأصول الرقمية وأنه، إذا رأت اللجنة ذلك مناسبا، فيمكن أن يلي ذلك العمل المتعلق بالبيانات بعد القيام ببعض الأعمال التحضيرية من جانب الأمانة، التي يمكن أن تنظر أيضا في العمل الذي قام به الفريق العامل الرابع بشأن عقود تقديم البيانات.

رابعا- مسار العمل في المستقبل

72- في ضوء ما سبق، لعل اللجنة تود القيام بأعمال تهدف إلى تقديم إرشادات للدول بشأن تطبيق قانون المعاملات المضمونة النموذجي على المعاملات المضمونة التي تنطوي على أصول رقمية. ويمكن تقديم هذه الإرشادات بغض النظر عما إذا كانت الدولة المعنية قد اشترعت قانون المعاملات المضمونة النموذجي أم لا، وهو ما سيتيح أيضا فرصة لتعزيز اعتماد القانون النموذجي بشكل أكبر.

73- وسيستند هذا العمل إلى الصكوك الدولية القائمة (انظر الفقرة 69 أعلاه) ومواد القوانين غير الملزمة، لا سيما، وحيثما ينطبق ذلك، مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية وأفضل الممارسات في مجال الإنفاذ الفعال التي جمعها اليونيدروا. وعلى غرار الطريقة التي أعد بها اليونيدروا قانون العولمة النموذجي استنادا إلى قانون المعاملات المضمونة النموذجي، يمكن أن تستند التحديثات التي تدخل على قانون المعاملات المضمونة النموذجي إلى مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية وأن تتوافق معه قدر الإمكان.

74- ويُقترح أن ينصب التركيز الأولي لهذا العمل على الأصول الرقمية، على أن يمتد ليشمل البيانات أيضا. وفي حين يتزايد الاعتراف بالبيانات كأصل ذي قيمة اقتصادية في الممارسات التجارية، تختلف المسائل

(6) الرابط الشبكي: www.europeanlawinstitute.eu/projects-instruments/instruments/eli-principles-on-the-use-of-digital-assets-as-security/.

(7) الرابط الشبكي: www.europeanlawinstitute.eu/projects-instruments/instruments/eli-enforcement-against-digital-assets/.

القانونية المرتبطة بالحقوق الضمانية في البيانات اختلافاً جوهرياً عن تلك التي تنشأ فيما يتعلق بالأصول الرقمية. والبيانات غير قابلة للتنافس، وقد لا تشكل ملكية في العديد من الأنظمة القانونية، وغالبا ما تنظم من خلال أنظمة تعاقدية أو تنظيمية أو إعلامية بدلاً من أطر الملكية. ولهذه الأسباب، قد يكون من الضروري إجراء المزيد من الأعمال التحضيرية أو الاستكشافية لتقييم كيفية معالجة الحقوق الضمانية في البيانات في إطار قانون المعاملات المضمونة النموذجي.

75- وسيجري ذلك دون المساس بأي احتمال لأن تنظر اللجنة في المستقبل في مواضيع ذات صلة. فعلى سبيل المثال، قد تقرر اللجنة الشروع في أعمال تتعلق بالأصول الرقمية، ومطالبة الأمانة بإجراء المزيد من الأعمال الاستكشافية/التحضيرية بشأن البيانات، مع مراعاة الأعمال التي أنجزها الفريق العامل الرابع بشأن عقود تقديم البيانات. وقد تساعد هذه الأعمال التحضيرية في توضيح الأبعاد القانونية والاقتصادية للبيانات باعتبارها موضوعا محتملاً للحقوق الضمانية وفي تقييم ما إذا كان من الضروري إجراء تنقيحات في هذا الصدد على قانون المعاملات المضمونة النموذجي.

76- أما فيما يتعلق بالشكل، فقد يتخذ العمل المتعلق بالأصول الرقمية (وربما البيانات) شكل نص مكمل لقانون المعاملات المضمونة النموذجي، يشرح تطبيق هذا القانون على الأصول الرقمية ويقوم، عند الاقتضاء، بتقديم توصيات تشريعية. وهذا يشبه الطريقة التي تعاملت بها الأونسيترال مع مسألة الملكية الفكرية عقب اعتماد الدليل التشريعي بشأن المعاملات المضمونة (الملحق المتعلق بالحقوق الضمانية في الملكية الفكرية لدليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة)[8]. وفي هذا الصدد، يمكن أيضا النظر في إدخال تحديثات على دليل الأونسيترال العملي بشأن قانون المعاملات المضمونة النموذجي.

77- ومن أجل المضي قدماً في هذا العمل، لعل اللجنة تود النظر في إمكانية تكليف فريق عامل بدراسة هذا الموضوع. ويمكن تكليف الأمانة بإعداد مشروع نص لينظر فيه فريق عامل يضم خبراء، على أن يعقد الفريق دورة في أواخر عام 2026 أو أوائل عام 2027. وبناءً على نطاق العمل الذي سيُكلف به الفريق العامل، قد يتسنى له تقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها الستين في عام 2027.

(8) دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة: الملحق المتعلق بالحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية (نيويورك، 2011). منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 2011، الرابط: https://uncitral.un.org/ar/texts/securityinterests/legislativeguides/secured_transactions/supplement.

المرفق

ملخص ملحق قانون المعاملات المضمونة النموذجي

فيما يلي مخطط عام لهيكلٍ ومحتوى محتملين لنص يُلحق بقانون المعاملات المضمونة النموذجي من حيث تطبيقه على الأصول الرقمية. وهو لا يتناول "البيانات" أو الأنواع الجديدة الأخرى من الأصول في الوقت الحالي. ويهدف إلى استبانة المسائل التي يتعين معالجتها دون المساس بشكل أو طبيعة هذا النص.

وعلى غرار دليل تشريعي، يمكن أن يتضمن النص شرحاً يوضح كيفية تطبيق مواد قانون المعاملات المضمونة النموذجي على الأصول الرقمية، من خلال تقديم أمثلة توضيحية. ويمكن أن تلي هذا الشرح توصيات تشريعية تقترح تنقيحات للمواد الحالية من قانون المعاملات المضمونة النموذجي أو إدراج مواد جديدة.

المقدمة

يمكن أن تبين المقدمة الغرض من الملحق ونطاقه وهيكله، وتوضح مكانته بالنسبة إلى قانون المعاملات المضمونة النموذجي ونصوص الأونسيترال الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالمعاملات المضمونة.

- الأهداف الرئيسية والسياسات الأساسية (اليقين القانوني، الحياد التكنولوجي، قابلية التشغيل البيني)؛
- التفاعل بين قانون المعاملات المضمونة والقوانين الأخرى التي تنظم الأصول الرقمية (مثل اللوائح المتعلقة بالأوراق المالية، والامتثال لمتطلبات مكافحة غسل الأموال، وقواعد الإجراءات المدنية التي تنظم الحجز والإفصاح)؛
- القراء المستهدفون، بما في ذلك الدول التي لم تشترع قانون المعاملات المضمونة النموذجي بعد وتدرس تطبيقه؛
- العلاقة مع صكوك الأونسيترال الأخرى المتعلقة بالمعاملات المضمونة والجوانب الرقمية؛
- أمثلة على ممارسات التمويل التي تستخدم الأصول الرقمية والمتوكنة؛
- التمييز بين الأنواع المختلفة من الأصول الرقمية؛
- إدخال مفهوم السيطرة دون المساس بالحقوق الضمانية غير الحيازية في قانون المعاملات المضمونة النموذجي.

الفصل الأول- نطاق الانطباق والأحكام العامة

يمكن أن يتناول الفصل الأول المسائل المتعلقة بتطبيق قانون المعاملات المضمونة النموذجي على الأصول الرقمية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالنطاق والتعاريف ومعاملة المفاهيم الأساسية ذات الصلة بالمعاملات المضمونة.

- الأصول الرقمية المشمولة في النطاق (المادة 1 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- مدى انطباق التعاريف الحالية (المادة 2 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي) والحاجة إلى مزيد من التوضيح أو إلى تعاريف جديدة (مثل: السيطرة والمؤسسة الوديعة واتفاق الإيداع واتفاق السيطرة والسجلات الإلكترونية) (المبادئ 2 (2) و3 و4 و6 من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية) – اتباع نهج منسق مع الصكوك الأخرى القائمة؛

- تطبيق قانون المعاملات المضمونة النموذجي على عمليات النقل التام لبعض الأصول الرقمية (المادة 1 (2) من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- مناقشة معاملة الأصول الرقمية كحقوق ملكية لأغراض المعاملات المضمونة؛
- التفاعل بين الأصول الرقمية وفئات الأصول الواردة في قانون المعاملات المضمونة النموذجي (المستحقات، الأوراق المالية، الملكية الفكرية) المواد 13 و16 و17 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي))، مع توضيح أن تصنيف أحد الأصول الرقمية كورقة مالية لا يؤدي تلقائيا إلى نشوء حق ضماني في أي من الأصول المرتبطة به؛
- التعامل مع التمثيلات المتوكنة للأصول التقليدية، مع توضيح أن تصنيف التوكن كورقة مالية لا يمتد تلقائيا إلى الأصل الأساسي، الذي يظل خاضعا للقانون المنطبق على ذلك الأصل والآلية القانونية التي تربطه بالتوكن.

الفصل الثاني- إنشاء الحق الضماني

يمكن أن يتناول الفصل الثاني كيفية إنشاء الحقوق الضمانية في الأصول الرقمية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بأهلية المانح ووصف الأصول والأصول المتوكنة.

- تحديد الجهة التي يمكنها منح حق ضماني في الأصول الرقمية (المادتان 6 و8 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي؛ الإشارة إلى *المبدأين 3 و14* من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)، بما في ذلك الحالات التي تُحاز فيها الأصول عن طريق مؤسسة وديعة أو وسيط آخر، وكذلك الأطراف الثالثة (بما في ذلك الجهة المُصدرة أو المدير أو حقوق التدخل على مستوى البروتوكول)؛
- شرط أن تكون للمانح السيطرة على الأصول الرقمية أو القدرة على نقل السيطرة عليها؛
- آليات تسمح برهن الأصول الرقمية مع الحفاظ على حق المانح في الاستخدام التشغيلي للأصول الرقمية؛
- الاعتبارات المتعلقة بالعناية الواجبة ذات الصلة بإنشاء حق ضماني في الأصول الرقمية (مثل ما إذا كان المانح يمتلك الحق، أو السلطة التي يدعيها، في رهن الأصول، سواء كان ذلك من خلال السيطرة المباشرة أو الإيداعية أو المشتركة أو التي تتحقق بواسطة شفرة؛ سواء كان مؤسسة وديعة أو بورصة أو مشغل محفظة يحتفظ بالأصل في حساب منفصل أو مشترك أو على هيئة حسابات)؛
- وصف الأصول الرقمية في اتفاقات الضمان، بما في ذلك استخدام المعرّفات التكنولوجية (المادة 9 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي؛ *المبدآن 2 (5) (ب) و6* من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)؛
- معاملة العائدات، بما في ذلك العائدات المتأتية من الأصول الرقمية والأصول الرقمية باعتبارها عائدات لأصول أخرى (المادة 10 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- التفاعل بين الأصول الرقمية وفئات الأصول الواردة حاليا في قانون المعاملات المضمونة النموذجي (المستحقات، الأوراق المالية، الملكية الفكرية (المواد 13 و16 و17 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي))، مع توضيح أن كون أحد الأصول الرقمية مصنفا كورقة مالية لا يؤدي تلقائيا إلى نشوء حق ضماني في أي من الأصول المرتبطة به؛

- معاملة التمثيلات المتوكنة للأصول التقليدية، مع توضيح أن تصنيف التوكن كورقة مالية لا يمتد تلقائيا إلى الأصل الأساسي، الذي يظل خاضعا للقانون المنطبق على ذلك الأصل والآلية القانونية التي تربطه بالتوكن.

الفصل الثالث– نفاذ الحق الضماني تجاه الأطراف الثالثة

يمكن أن يتناول الفصل الثالث الكيفية التي يمكن أن تصبح بها الحقوق الضمانية في الأصول الرقمية نافذة تجاه الأطراف الثالثة، بما في ذلك دور التسجيل والسيطرة والتفاعل بينها.

- إمكانية تطبيق الأساليب الحالية لتحقيق النفاذ تجاه الأطراف الثالثة (تسجيل الإشعار أو الحيازة) على الأصول الرقمية (المادة 18 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- السيطرة (أو السيطرة الحصرية) باعتبارها مكافئا وظيفيا للحيازة، أو كطريقة جديدة لتحقيق النفاذ تجاه الأطراف الثالثة بالنسبة لفئات معينة من الأصول الرقمية (الإشارة إلى *المبدأين 6 و15* من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)[(1)]؛
- طرائق إثبات السيطرة لأغراض النفاذ تجاه الأطراف الثالثة (*المبدآن 6 و10* من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية) والتمييز بين السيطرة الفعلية والسيطرة القانونية؛
- العلاقة بين التسجيل في سجل خاص بالأصول والسيطرة حيثما يمكن استخدام الطريقتين معا – على أساس التكامل؛
- معاملة ترتيبات السيطرة المشتركة أو المتعددة المستويات أو المتعددة الأطراف؛
- الاستمرارية والثغرات في النفاذ تجاه الأطراف الثالثة عند حدوث تغييرات في السيطرة أو الوصول من الناحية التكنولوجية؛
- استخدام اتفاقات السيطرة التي تشمل المؤسسات الوديعة أو مشغلي المحافظ؛
- استخدام اتفاقات السيطرة التي تشمل مشغلي المحافظ؛
- دور ومسؤوليات المؤسسات الوديعة أو مشغلي المحافظ في إنشاء النفاذ تجاه الأطراف الثالثة.

الفصل الرابع– نظام السجل

يمكن أن يتناول الفصل الرابع كيفية عمل نظام السجل في إطار قانون المعاملات المضمونة النموذجي فيما يتعلق بالأصول الرقمية، بما في ذلك تفاعله مع المنصات الرقمية والأنظمة الأخرى القائمة على الأصول.

- انطباق نظام التسجيل على الحقوق الضمانية في الأصول الرقمية؛
- قابلية التشغيل البيني بين نظام التسجيل وسجلات الأصول الرقمية، فضلاً عن الاختلافات المحتملة (على سبيل المثال، بعضها يقتصر على تسجيل المعلومات، وبعضها يتيح السيطرة أو يدعمها، دون أن يضطلع بأي وظائف إشهارية)؛

(1) تجدر الإشارة إلى أنه عندما يعمل السجل الرقمي قانونياً كوسيلة للسيطرة على عملية دفع أو حق آخر، قد يتعين تقييم النفاذ تجاه الأطراف الثالثة على مستوى الحق الأساسي بدلاً من تقييمه على مستوى السجل الرقمي وحده.

- وصف الأصول الرقمية في إشعارات السجل، بما في ذلك استخدام المعرّفات التكنولوجية لتحسين إمكانية البحث في السجل وإتاحة إمكانية تحديد الأصول الرقمية بدقة؛
- استخدام فئات أو أصناف الأصول الرقمية في الإشعارات؛
- المسائل المتعلقة بدقة وسلامة وموثوقية المعلومات المقيدة في السجل والمتعلقة بالأصول الرقمية.

الفصل الخامس- أولوية الحق الضماني

يمكن أن يتناول الفصل الخامس تطبيق قواعد الأولوية المنصوص عليها في قانون المعاملات المضمونة النموذجي على الحقوق الضمانية في الأصول الرقمية، بما في ذلك المطالبات المتنافسة وآثار الإعسار.

- انطباق قواعد الأولوية العامة على الأصول الرقمية (المادة 29 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- إعطاء الأولوية في الحالات التي تُستخدم فيها طرائق مختلفة لتحقيق النفاذ تجاه الأطراف الثالثة (المبدأ 16 من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)، بما في ذلك تحديد الوقت المناسب لتقييم السيطرة؛
- تأثير إفلاس المانح على الأسبقية (المادة 35 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- الآثار المترتبة على الأولوية عند الاحتفاظ بالأصول الرقمية عن طريق المؤسسات الوديعة أو مشغلي المحفظات أو المنصات[2]؛
- الأولوية في الحالات التي قد يمارس فيها أكثر من شخص واحد السيطرة (مشتركة) ومفهوم السيطرة الحصرية[3]؛
- الأولوية بين الدائنين المضمونين الذين لديهم اتفاقات سيطرة مختلفة؛
- حقوق المشترين أو المنقول إليهم الذين يشترون أصولا رقمية خالية من الحقوق الضمانية (المسائل التي تخص "المشتري حسن النية") (المادة 34 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي؛ المبدأ 8 من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)؛
- حقوق المقاصة التي تتمتع بها المؤسسات الوديعة أو مقدمو الخدمات تجاه الدائنين المضمونين.

الفصل السادس- حقوق والتزامات الطرفين والأطراف الثالثة[4]

يمكن أن يتناول الفصل السادس الحقوق والالتزامات الخاصة بالمانحين والدائنين المضمونين والأطراف الثالثة المعنية في المعاملات المضمونة التي تنطوي على أصول رقمية.

(2) تجدر الإشارة إلى أن إفلاس المؤسسات الوديعة أو مشغلي المحافظ أو المنصات يقع عموما خارج النطاق المقصود لقانون المعاملات المضمونة النموذجي وأن أي توجيهات ينبغي أن تقتصر على توضيح نطاق تطبيقه.

(3) تجدر الإشارة إلى أن ترتيبات السيطرة المشتركة أو المتعددة الأطراف تُعامل عموما على أنها ترتيبات داخلية، ما لم تكن هناك أطراف متعددة يمتلك كل منها حقوقا ضمانية، وفي هذه الحالة تُطبق قواعد الأولوية العامة.

(4) رغم أن العنوان الفرعي للجزء الثاني من الفصل السادس من قانون المعاملات المضمونة النموذجي ينص على "حقوق والتزامات الطرفين والأطراف الثالثة الملتزِمة"، ينبغي تعديل هذه الصيغة على النحو المبين في مشروع هيكل الملحق بغية تحسين الاتساق في سياق الأصول الرقمية.

القسم الأول– الحقوق والالتزامات المتبادلة بين طرفي الاتفاق الضماني

- حقوق والتزامات المانح والدائن المضمون فيما يتعلق بإدارة الأصول الرقمية وإيداعها؛
- واجب الحفاظ على إثباتات الوصول أو الوسائل التقنية اللازمة لممارسة السيطرة، بما في ذلك الآثار المترتبة على فقدان السيطرة أو انقطاعها؛
- حقوق الأطراف في الحصول على معلومات بشأن الأصول الرقمية المرهونة، لا سيما عندما تكون تلك الأصول محتفظا بها أو خاضعة للسيطرة من خلال ترتيبات إيداع أو منصات إلكترونية.

القسم الثاني– حقوق الأطراف الثالثة والتزاماتها

- الأطراف الثالثة المعنية في منظومات الأصول الرقمية (المبادئ 10–13 من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)، بما في ذلك المؤسسات الوديعة أو مقدمو الخدمات الآخرون؛
- أهمية علاقتهم القانونية بالدائنين المضمونين؛
- التزامات الأطراف الثالثة بموجب ترتيبات السيطرة، وهياكل الإيداع، والقيود التقنية؛
- التزامات الأطراف الثالثة بالتعاون في تقديم المعلومات أو في سياق إنفاذ القانون.

الفصل السابع– إنفاذ الحق الضماني (الإشارة إلى المبدأ 17 من مبادئ اليونيدروا بشأن الأصول الرقمية)

يمكن أن يتناول الفصل السابع المسائل المتعلقة بإنفاذ الحقوق الضمانية في الأصول الرقمية بموجب قانون المعاملات المضمونة النموذجي، بما في ذلك الإنفاذ المؤتمت ودور الوسطاء.

- المعقولية التجارية لعمليات الإنفاذ المتعلقة بالأصول الرقمية (المسائل المتعلقة بالتقييم والأسواق الثانوية)؛
- التوصيف القانوني وإسناد المسؤولية عن إجراءات الإنفاذ المؤتمتة أو الخوارزمية، بما في ذلك الإنفاذ من خلال العقود الذكية[5]؛
- القيمة الإثباتية لسجلات المنصات أثناء إجراءات الإنفاذ، بما في ذلك دورها المحتمل في إثبات التخلف عن السداد؛
- قدرة الدائن المضمون على الحصول على السيطرة على الأصل الرقمي في حالة التخلف عن السداد (المواد 72 و76 و77 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- التنفيذ في الحالات التي يكون فيها الأصل في حوزة مؤسسة وديعة أو مشغل محفظة؛
- التصرف في الأصول الرقمية عن طريق البيع أو التحويل أو آليات أخرى (المادتان 73 و78 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي)؛
- إمكانية الإنفاذ خارج نطاق المحكمة (المادة 80 من قانون المعاملات المضمونة النموذجي).

(5) ينبغي كذلك الإشارة إلى المسائل المتعلقة بالعقود الذكية، دون الخوض في تفاصيلها، أيضا فيما يتعلق بإنشاء الحقوق الضمانية وآليات الرقابة، حيث إنها قد تنشأ في مراحل متعددة من المعاملات المضمونة.

الفصل الثامن- تنازع القوانين

يمكن أن يتناول الفصل الثامن المسائل التي تتعلق بتنازع القوانين وتنشأ في إطار المعاملات المضمونة التي تنطوي على أصول رقمية.

- التحديات المواجهة في إطار تحديد موقع الأصول الرقمية؛
- النهج المتبع في إطار قانون المعاملات المضمونة النموذجي فيما يتعلق بالأصول الملموسة وغير الملموسة ومدى قابليته للتطبيق؛
- مدى ملاءمة عوامل الربط التقليدية (مثل موقع الأصل أو موقع المانح)؛
- النظر في نُهج أخرى (مثل النهج التسلسلي (انظر الفقرة 52 أعلاه))، فضلاً عن عوامل ربط أخرى (استقلالية الأطراف؛ القانون الذي يحكم المنصات أو الجهة المُصدرة أو طريقة الإحكام) التي قد تختلف باختلاف دورة حياة الأصل الرقمي؛
- الصعوبات الناشئة عن الإنفاذ عبر ولايات قضائية متعددة.

الفصل التاسع- الفترة الانتقالية

يمكن أن يحدد الفصل التاسع المسائل الانتقالية التي قد تنشأ ارتباطا بإدخال مفهوم السيطرة باعتباره مفهوما أساسياً ينظم الحق الضماني في الأصول الرقمية.